

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

صفحة	الموضوع
01	القسم الأول : المصادر التشريعية
01	أولاً : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019
01	ثانياً : اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2437) لسنة 2021
07	ثالثاً : منشور عام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي رقم (1) الصادر بتاريخ 2021/3/16 بشأن زيادة أجر تسوية المعاش بنسبة متوسطة نسب التضخم اعتباراً من 2021/1/1
11	القسم الثاني : قواعد تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم
11	أولاً : تحديد أجر التسوية
11	ثانياً : تحديد معدل التضخم
12	ثالثاً : تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم
12	مرفق Excel Sheet (تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم-1-83)
13	نسبة التغير عن نفس الشهر من العام السابق -معدل التضخم- إجمالى الجمهورية
14	أمثلة تطبيقية

القسم الأول : المصادر التشريعية

ثانياً : اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2437) لسنة 2021 مادة 1: في تطبيق أحكام هذه اللائحة يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها: 1- القانون : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019 2- المؤمن عليه : كل 7- معدل التضخم: التغير النسبي في الرقم القياسي العام لأسعار المستهلكين على مستوى الجمهورية خلال عام والصادر عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ويحدد في شهر أبريل من كل عام ، وتصدر قواعد تحديد التغير النسبي للرقم القياسي لأسعار المستهلكين على مستوى الجمهورية بقرار من رئيس الهيئة بالتنسيق مع الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء. مادة 103: يحدد أجر تسوية المعاش في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة وفقاً لما يأتي: أولاً: تحديد أجر التسوية عن المدة الخاضعة لأحكام القانون:	أولاً : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019 مادة (1): في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها: 1- المؤمن عليه: كل من تسرى 6- معدل التضخم ⁽¹⁾: التغير النسبي في الرقم القياسي العام لأسعار المستهلكين على مستوى الجمهورية خلال عام والصادر عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ويحدد في شهر أبريل من كل عام ، وتصدر قواعد تحديد التغير النسبي للرقم القياسي لأسعار المستهلكين على مستوى الجمهورية بقرار من رئيس الهيئة بالتنسيق مع الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء. (1) معجلة بالقانون رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٠ ويعمل بالتعديل من 8 مايو سنة 2020 مادة (22): يحدد أجر أو دخل التسوية عن مدة الاشتراك التي تبدأ من تاريخ العمل بأحكام هذا القانون على أساس المتوسط الشهري للأجور أو الدخول التي أدت على أساسها الاشتراكات عن هذا الأجر أو
--	---

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثانيا : اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2437) لسنة 2021	أولا : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019
يحدد أجر أو دخل تسوية المعاش عن مدة الاشتراك التي تبدأ من تاريخ العمل بأحكام القانون على أساس المتوسط الشهري للأجور أو الدخل التي أدبت على أساسها الاشتراكات عن هذا الأجر أو الدخل عن كامل مدة الاشتراك حتى تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة. ويراعى في حساب المتوسط الشهري مدة الاشتراك الفعلية التي تم أداء الاشتراكات عنها في أي من قطاعات القانون، ولا يدخل في حساب المتوسط المدة التي طلب المؤمن عليه حسابها ضمن مدة اشتراكه في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، وأية مدد تم إضافتها لمدة الاشتراك بقوانين وقرارات خاصة. وفي جميع الأحوال يراعى ما يأتي: 1- لا يدخل شهر البداية ضمن فترة المتوسط إلا إذا كان شهراً كاملاً. 2- يعتبر الشهر الذي انتهت فيه الخدمة شهراً كاملاً ضمن فترة المتوسط. 3- إذا كان شهر البداية هو شهر النهاية يعتد به شهراً كاملاً. 4- يزداد المتوسط بنسبة تساوي متوسط نسب التضخم خلال المدة من بداية الاشتراك وحتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية عن كل سنة كاملة من سنوات مدة الاشتراك الفعلية بشرط ألا يزيد المتوسط بعد إضافة هذه الزيادة على الحد الأقصى لأجر الاشتراك.	الدخل: ويراعى في حساب المتوسط الشهري ما يأتي: 1 - لا يدخل شهر البداية ضمن فترة المتوسط إلا إذا كان شهراً كاملاً ويدخل الشهر الذي انتهت فيه الخدمة كاملاً ضمن فترة المتوسط. 2 - يزداد المتوسط بنسبة تساوي متوسط نسب التضخم خلال المدة من بداية الاشتراك وحتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية عن كل سنة كاملة من سنوات مدة الاشتراك الفعلية عن هذا الأجر بشرط ألا يزيد المتوسط بعد إضافة هذه الزيادة على الحد الأقصى لأجر الاشتراك. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وأحكام تنفيذ هذه المادة.
مادة (تابع) 103: يحدد أجر تسوية المعاش في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة وفقاً لما يأتي: ثانياً: أجر التسوية عن المدة الخاضعة لأحكام قوانين التأمين الاجتماعي السابقة على 2020/1/1: يحدد أجر أو دخل التسوية عن مدة الاشتراك في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة السابقة على تاريخ العمل بأحكام القانون عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير أو دخل الاشتراك وفقاً لأحكام قانون التأمين الاجتماعي التي قضيت المدة في ظلها، مع مراعاة ما يأتي: 1 - قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون	مادة (156): يحدد أجر أو دخل التسوية عن مدة الاشتراك في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة السابقة على تاريخ العمل بهذا القانون عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير وفقاً لأحكام قانون التأمين الاجتماعي التي قضيت المدة في ظلها، ويزاد أجر أو دخل التسوية بنسبة متوسط نسب التضخم عن كل سنة من تاريخ العمل بهذا القانون حتى تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق.

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثانيا : اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2437) لسنة 2021	أولا : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019
<u>رقم 79 لسنة 1975:</u> أ - <u>الأجر الأساسي:</u> ب - <u>الأجر المتغير:</u> 2 <u>قانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الصادر بالقانون رقم 108 لسنة 1976:</u> 3 <u>قانون التأمين الاجتماعي للعاملين المصريين في الخارج الصادر بالقانون رقم 50 لسنة 1978:</u> 4 <u>قانون نظام التأمين الاجتماعي الشامل الصادر بالقانون رقم 112 لسنة 1980:</u> 5 <u>إذا تضمنت مدد اشتراك المؤمن عليه مدداً خاضعة لأكثر من قانون من القوانين المشار إليها في البنود (1 ، 2 ، 3 ، 4) يراعى ما يأتي:</u> <u>الأجر الأساسي: (1)</u> <u>(2) الأجر المتغير:</u> 6 <u>يراعى في جميع الأحوال ما يأتي:</u> أ - يتبع في حساب أجر أو دخل التسوية القواعد والأحكام المقررة بقوانين التأمين الاجتماعي السابقة عن كل مدة وفقاً للقانون التي قضيت في ظله. ب - زيادة أجر أو دخل التسوية بنسبة متوسط نسب التضخم عن كل سنة كاملة اعتباراً من 2020/1/1 وحتى تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق، على ألا يزيد أجر التسوية بعد هذه الزيادة عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك.	
مادة (110) : <u>يستحق المؤمن عليه أو المستحقين عنه تعويضاً من دفعة واحدة في حالة انتهاء الخدمة أو النشاط أو العمل مع عدم توفر شروط استحقاق المعاش ، ويصرف هذا التعويض في الحالات الآتية :</u> 1- مغادرة الأجنبي للبلاد نهائياً أو اشتغاله في	مادة (26): <u>في حالة انتهاء خدمة أو نشاط أو عمل المؤمن عليه، ولم تتوافر في شأنه شروط استحقاق المعاش، يستحق تعويض الدفعة الواحدة عن مدد اشتراكه في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة. ويحسب هذا التعويض بنسبة (15%) من الأجر</u>

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثانيا : اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2437) لسنة 2021	أولا : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019
الخارج بصفة دائمة أو التحاقه بالبعثة الدبلوماسية في سفارة أو قنصلية دولته . 2- هجرة المؤمن عليه . 3- الحكم نهائياً على المؤمن عليه بالسجن بقدر المدة الباقية لبلوغه سن الشيخوخة . 4- إذا نشأ لدى المؤمن عليه خلال مدة سجنه عجز جزئى مستديم يمنعه من مزاولة العمل . 5- انتظام المؤمن عليه فى سلك الرهينة . 6- عجز المؤمن عليه عجزاً كاملاً . 7- وفاة المؤمن عليه . 8- بلوغ المؤمن عليه سن الشيخوخة . ويراعى صرف تعويض الدفعة الواحدة فى الحالات أرقام (5 ، 6 ، 7 ، 8) دون حاجة لإنهاء النشاط بالنسبة للمؤمن عليهم المشار إليهم بالمادة (5) من هذه اللائحة . مادة 111: <u>يُقدر التعويض عن المدة الحالية والمدة السابقة وفقاً للمعادلة الآتية :</u> أولاً -التعويض عن المدة الحالية : $\frac{\text{أجر التسوية عن المدة الحالية (وفقاً للمادة 103 من هذه اللائحة)}}{\text{أجر التسوية عن المدة السابقة (وفقاً للمادة 103 من هذه اللائحة)}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور (وفقاً للقواعد الواردة بالمادة 104 من هذه اللائحة)}}{\text{مدة الاشتراك بالشهور (وفقاً للقواعد الواردة بالمادة 104 من هذه اللائحة)}} \times 15\%$ ثانياً -التعويض عن المدة السابقة : $\frac{\text{أجر التسوية عن المدة السابقة (وفقاً للمادة 103 من هذه اللائحة)}}{\text{أجر التسوية عن المدة الحالية (وفقاً للمادة 103 من هذه اللائحة)}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور (وفقاً للقواعد الواردة بالمادة 104 من هذه اللائحة)}}{\text{مدة الاشتراك بالشهور (وفقاً للقواعد الواردة بالمادة 104 من هذه اللائحة)}} \times 15\%$ ثالثاً -الجمع بين التعويض عن المديتين :	السنوات عن كل سنة من سنوات مدة الاشتراك في التأمين. ويقصد بالأجر السنوي أجر أو دخل التسوية وفقاً للمادة (22) من هذا القانون مضروباً في اثني عشر. ويصرف هذا التعويض في الحالات الآتية:
مادة 115: <u>يُحسب التعويض الإضافي وفقاً للمعادلة الآتية :</u> أجر تسوية المعاش أو متوسط أجرى تسوية المعاش بحسب الأحوال فى تاريخ الاستحقاق من الجدول رقم (6) المرافق للقانون . ويُزاد التعويض الإضافى بنسبة (50%) فى الحالات الناتجة عن إصابة العمل . ويُضاعف مبلغ التعويض الإضافى فى حالة استحقاقه لانتهاء خدمة أو عمل أو نشاط المؤمن عليه بالوفاة مع عدم وجود مستحقين للمعاش فى تاريخ الوفاة .	مادة (31): يستحق مبلغ التعويض الإضافي في الحالات الآتية: 1- انتهاء خدمة ويكون هذا التعويض معادلاً لنسبة من الأجر السنوي تبعا لسن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق وفقاً للجدول رقم (6) المرافق لهذا القانون. ويقصد بالأجر السنوي في هذه الحالة أجر تسوية المعاش مضروباً في اثني عشر.

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثانيا : اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2437) لسنة 2021	أولا : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019
مادة 130: تصرف المكافأة المستحقة وفقاً لأحكام القانون عند تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية وفقاً لأحكام المادتين (102 ، 110) من هذه اللائحة ، وتقدر قيمة المكافأة وفقاً لما يأتي : أولاً -تقدير المكافأة عن المدة الحالية : تقدر المكافأة برصيد الحساب الشخصي للمؤمن عليه حتى تاريخ واقعة الاستحقاق . ثانياً -تقدير المكافأة عن المدة السابقة : 1- تقدير المكافأة عن المدة الفعلية والمدة المحسوبة بالمبالغ المدخرة : أجر تسوية معاش الأجر الأساسي وفقاً لأحكام المادة (103) من هذه اللائحة × مدة الاشتراك بالشهور ÷ 12 2- تقدير المكافأة عن المدة المشتركة في نظام المكافأة : (أ) في حالة بلوغ السن أو الوفاة وفقاً للمعادلة الآتية : أجر التسوية وفقاً لأحكام المادة (103) من هذه اللائحة × مدة الاشتراك بالسنوات (ب) في حالة المعاش المبكر أو العجز الجزئي أو الكلي وفقاً للمعادلة الآتية : 1- إذا كان الشراء قد تم عن طريق جدول (4) المرافق لقانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم 79 لسنة 1975 قبل تعديله بالقانون رقم 120 لسنة 2014 : أجر التسوية وفقاً لأحكام المادة (103) من هذه اللائحة × الاشتراك بالسنوات × مدة الاشتراك × المعدل المقابل للسن من جدول رقم (4) - قبل تعديله بالقانون رقم 120 لسنة 2014 - في تاريخ العمل بالقانون ÷ 30 % 2- إذا كان الشراء قد تم عن طريق جدول (4) المرافق لقانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم 79 لسنة 1975 بعد تعديله بالقانون رقم 120 لسنة 2014 : أجر التسوية وفقاً لأحكام المادة (103) من هذه اللائحة × الاشتراك بالسنوات × مدة الاشتراك × المعدل المقابل للسن من جدول رقم (4) - بعد تعديله بالقانون رقم 120 لسنة 2014 في تاريخ العمل بالقانون ÷ 30 % وتخصم من قيمة المكافأة عن المدة المشتركة ، القيمة الحالية للأقساط المتبقية وفقاً للجدول رقم (2) المرافق لقرار وزير المالية رقم 554 لسنة 2007 بشأن القواعد المنفذة لأحكام قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم 79 لسنة 1975 ويراعى بشأن أجر التسوية الذي تحسب على	

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثانيا : اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2437) لسنة 2021	أولا : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019
أساسه المكافأة المشتراة استبعاد جميع العلاوات الخاصة التي ضمت للأجر الأساسي بعد تاريخ الشراء ولم يتم الاشتراك عنها . ثالثا - تقدير المكافأة الإضافية للجهات الصادر لها قرار بزيادة الاشتراك في نظام المكافأة وفقا لأحكام المادة الرابعة عشر من القانون رقم 47 لسنة 1984 : 1- أجر التسوية : يحدد وفقا لقواعد حساب أجر التسوية عن معاش الأجر الأساسي الواردة بالمادة (103) من هذه اللائحة . 2- مدة الاشتراك في نظام المكافأة الإضافية : (أ) تحسب مدة الاشتراك في نظام المكافأة الإضافية اعتبارا من تاريخ بدء اشتراك الجهة في نظام المكافأة الإضافية أو تاريخ التعيين أيهما ألحق حتى 2019/12/31 أو تاريخ النقل لجهة أخرى غير مشتركة في نظام المكافأة الإضافية . (ب) لا تدخل مدد الإجازات الخاصة لغير العمل التي لم يبد المؤمن عليه الرغبة في الاشتراك عنها ضمن مدة الاشتراك في نظام المكافأة الإضافية . (ج) لا تدخل مدد الخدمة التي لم يتم أداء الاشتراكات الأصلية عنها ضمن مدة الاشتراك في نظام المكافأة الإضافية . 3- حساب المكافأة الإضافية : أجر التسوية × مدة الاشتراك بنظام + 12 المكافأة الإضافية بالشهور 4- يتم خصم قيمة المكافأة الإضافية عن مدة الخدمة السابقة على تاريخ ضم العلاوات الخاصة والزيادة المقررة بنسبة (9%) بالنسبة للخاضعين لأحكام قانون الخدمة المدنية التي ضمت للأجر الأساسي من تاريخ الاشتراك في نظام المكافأة الإضافية وفقا للمعادلة الآتية : قيمة العلاوة الخاصة أو الزيادة (أو فرق العلاوة) × مدة الاشتراك السابقة على ضم العلاوة في نظام المكافأة الإضافية بالشهور + 12 مع مراعاة أنه عند تطبيق قواعد حساب أجر التسوية ونتج عنها تخفيض الأجور التي دخلت في حساب المتوسط يتم تخفيض قيمة العلاوة الخاصة بالقيمة التي تم تخفيض الأجر بها . 5- صافي المكافأة الإضافية = ناتج البند (3)	

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

أولاً : قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019	ثانياً : اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2437) لسنة 2021
	مطروحاً منه ناتج البند (4) . 6- لا تطبق قواعد الحد الأدنى للمكافأة على نظام المكافأة الإضافية .
مادة (51): إذا نشأ عن إصابة العمل عجز كامل أو وفاة سوى المعاش بنسبة (80%) من الأجر المنصوص عليه في المادة (22) من هذا القانون. ويزاد هذا المعاش بنسبة (1%) سنوياً حتى بلوغ المؤمن عليه سن الشيخوخة حقيقة أو حكماً إذا كان العجز أو الوفاة سبباً في إنهاء خدمة المؤمن عليه، وتعتبر كل زيادة جزءاً من المعاش عند تحديد مبلغ الزيادة التالية.	مادة 175: يسوى معاش العجز والوفاة في تأمين إصابات العمل وفقاً لما يأتي : أولاً - معاش العجز الكامل الإصابي أو الوفاة الإصابية : أجر التسوية عن المدة الخاضعة لأحكام القانون وفقاً لأحكام المادة (103) من هذه اللائحة ولا يؤثر في ذلك أن يكون للمؤمن عليه له مدة اشتراك سابقة على 2020/1/1 ثانياً - معاش العجز الجزئي الإصابي إذا كانت نسبة العجز (35%) فأكثر : معاش العجز الكامل × نسبة العجز .
مادة (53): مع مراعاة حكم البند (2) من المادة (21)، إذا نشأ عن الإصابة عجز جزئي مستديم، لا تصل نسبته إلى (35%) استحق المصاب تعويضاً بنسبة ذلك العجز مضروباً في قيمة معاش العجز الكامل المنصوص عليه بالمادة (51) من هذا القانون وذلك عن 4 سنوات، ويؤدي هذا التعويض دفعة واحدة مادة 54	مادة 179: يقدر تعويض الدفعة الواحدة الإصابي في الحالات التي تقل فيها نسبة العجز عن (35%) وفقاً لما يأتي : أجر التسوية عن المدة الخاضعة لأحكام القانون وفقاً لأحكام المادة (103) من هذه اللائحة 8 % × 0 × نسبة العجز × 48 شهراً

ثالثاً : منشور عام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي

رقم (1) الصادر بتاريخ 2021/3 /16 بشأن زيادة أجر تسوية المعاش بنسبة متوسط نسب التضخم اعتباراً من 2021/1/1

تضمن المنشور النصوص التالية من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019 السابق بيانها في أولاً:

البند (6) من المادة (1)

المادة (22)

المادة (156)

وحيث ورد بيان الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بمعدل التضخم عن الفترة من يناير 2020 حتى ديسمبر 2020 وفقاً لما يلي:

الشهور	معدل التضخم السنوي % (نسبة التغير عن نفس الشهر من العام السابق)
يناير 2020	6.8
فبراير 2020	4.9
مارس 2020	4.6
أبريل 2020	5.9
مايو 2020	5.0
يونيو 2020	6.0
يوليو 2020	4.6
أغسطس 2020	3.6
سبتمبر 2020	3.3
أكتوبر 2020	4.6

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثالثاً : منشور عام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي
رقم (1) الصادر بتاريخ 2021/3 /16 بشأن زيادة أجر تسوية المعاش بنسبة متوسط نسب التضخم اعتباراً من 2021/1/1

نوفمبر 2020	6.3
ديسمبر 2020	6.0
إجمالي 12/	12/61.6
متوسط نسب التضخم عن عام 2020	5.1

وفي ضوء الأحكام السابقة يراعى القواعد الآتية:

- 1- يزداد أجر التسوية عن الأجر الأساسي والأجر المتغير أو دخل التسوية عن المدة السابقة على 2020/1/1 بنسبة تساوى متوسط نسب التضخم خلال المدة من 2020/1/1 وحتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية عن كل سنة كاملة بشرط ألا يزيد متوسط أجر أو دخل التسوية بعد إضافة هذه الزيادة عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك في تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق.
- 2- يزداد أجر أو دخل التسوية عن المدة الخاضعة لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليه بنسبة تساوى متوسط نسب التضخم خلال المدة من 2020/1/1 أو بداية الاشتراك أيهما ألق وحتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية عن كل سنة كاملة من سنوات مدة الاشتراك الفعلية عن هذا الأجر بشرط ألا يزيد المتوسط بعد إضافة هذه الزيادة عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك في تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق.
- 3- يتحدد متوسط نسب التضخم بإجمالي قيم نسب التضخم الشهرية مقسوماً على عدد الأشهر على الأجهزة المعنية بالهيئة تنفيذ أحكام هذا المنشور بكل دقة، لحالات استحقاق الحقوق التأمينية اعتباراً من 2021/1/1 مع الاسترشاد بالأمثلة التطبيقية المرفقة.

مثال رقم (1)

مؤمن عليه بالجهاز الإداري للدولة انتهت خدمته ببلوغ سن الشيخوخة بتاريخ 2021/1/7

- تاريخ التعيين: 1990/11/3
 - متوسط نسب التضخم عن عام 2020 كالاتي:
- | | |
|------------------------|------|
| اجمالي نسب التضخم 2020 | 61.6 |
|------------------------|------|
- حساب متوسط نسب التضخم للمدة قبل 2020/1/1 حتى الشهر السابق لتاريخ تحقق واقعة الاستحقاق:
- $$61.6 / 12 = 5.1\%$$
- حساب متوسط نسب التضخم للمدة بعد 2020/1/1 حتى الشهر السابق لتاريخ تحقق واقعة الاستحقاق:
- $$61.6 / 12 = (5.13) = 5.1\%$$

مثال رقم (2)

مؤمن عليه بالقطاع الخاص انتهت خدمته

ببلوغ سن الشيخوخة بتاريخ 2021/2/15، وكان له مدد تأمينية مختلطة.

- مدة الاشتراك كصاحب عمل وفقاً لأحكام القانون رقم 108 لسنة 1976 خلال الفترة من 2004/5/1 وحتى 2011/11/30.
- مدة الاشتراك للعمل بالخارج وفقاً لأحكام القانون رقم 50 لسنة 1978 خلال الفترة من 2012/7/1 وحتى 2014/6/30.
- تاريخ العمل بالقطاع الخاص: 2014/9/1.
- و كان متوسط نسب التضخم من 2020/1/1 و حتى 2021/1/31 كالاتي:

اجمالي نسب التضخم 2020	61.6
يناير 2021	4.8
إجمالي نسب التضخم	66.4

- حساب متوسط نسب التضخم للمدة قبل 2020/1/1 حتى الشهر السابق لتحقيق واقعة الاستحقاق

$$66.4 / 13 = 5.1\%$$

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثالثاً : منشور عام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي
رقم (1) الصادر بتاريخ 2021/3 /16 بشأن زيادة أجر تسوية المعاش بنسبة متوسط نسب التضخم اعتباراً من 2021/1/1

- حساب متوسط نسب التضخم للمدة بعد 2020/1/1 حتى الشهر السابق لتحقيق

واقعة الاستحقاق

$$66.4 / 13 = (5.10) = 5.1\%$$

مثال رقم (3)

مؤمن عليه بالجهاز الإداري للدولة انتهت خدمته بالوفاة بتاريخ 2021/2/7 وكانت بياناته وفقاً لما يلي:

- تاريخ التعيين: 2020/2/1

و كان متوسط نسب التضخم من 2020/1/1 و حتى 2021/1/31 كالآتي:

الشهور	معدل التضخم السنوى % (نسبة التغير عن نفس الشهر من العام السابق)	ملاحظات
يناير 2020	6.8	قبل التعيين أو الاشتراك قتهمل نسبة معدل التضخم
فبراير 2020	4.9	تاريخ التعيين 2020/2/1 فيتم جمع نسب التضخم اعتباراً من فبراير 2020
مارس 2020	4.6	
إبريل 2020	5.9	
مايو 2020	5.0	
يونيو 2020	6.0	
يوليو 2020	4.6	
أغسطس 2020	3.6	
سبتمبر 2020	3.3	
أكتوبر 2020	4.6	
نوفمبر 2020	6.3	
ديسمبر 2020	6.0	
يناير 2021	4.8	
إجمالي نسب التضخم من تاريخ التعيين و حتى تاريخ الاستحقاق	59.6	

حساب متوسط نسب التضخم للمدة بعد 2020 /1/1:

- حتى الشهر السابق لتحقيق واقعة الاستحقاق

$$59.6 / 12 = (4.96) = 4.9\%$$

تحليل حساب نسب التضخم:

تم حساب متوسط نسب التضخم اعتباراً من 2020/2/1 حيث أن تاريخ التعيين في 2020/2/1 و حتى نهاية الشهر السابق لتاريخ الاستحقاق

مثال رقم (4)

مؤمن عليه بالجهاز الإداري للدولة انتهت خدمته ببلوغ سن الشيخوخة بتاريخ 2021/2/7 وكانت بياناته وفقاً لما يلي:

- تاريخ التعيين: 1990/11/3

- مدة أجازة غير مشترك عنها عن المدة 2019/2/1 حتى 2020/1/31

باستخدام نسب التضخم من 2020/1/1 و حتى 2021/1/31

(من المثال رقم 2)

- حساب متوسط نسب التضخم للمدة قبل 2020/1/1:

$$66.4 / 13 = (5.10) = 5.1\%$$

- حساب متوسط نسب التضخم للمدة من 2020/2/1:

$$59.6 / 12 = (4.96) = 4.9\%$$

تحليل حساب نسب التضخم:

1. تم حساب متوسط نسب التضخم للمدة السابقة اعتباراً من 2020/1/1 و حتى نهاية

الشهر السابق لتحقيق واقعة الاستحقاق بغض النظر عن الاشتراك عنها من عدمه.

2 - تم حساب متوسط نسب التضخم اعتباراً من 2020/2/1 حتى نهاية الشهر السابق لتحقيق

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثالثاً : منشور عام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي
رقم (1) الصادر بتاريخ 2021/3 /16 بشأن زيادة أجر تسوية المعاش بنسبة متوسط نسب التضخم اعتباراً من 2021/1/1

واقعة الاستحقاق عن المدة المشترك عنها فقط و هي من 2020/2/1 و حتى 2021/1/31، وتم اغفال نسبة معدل التضخم عن شهر 2020/1 ضمن حساب متوسط نسب التضخم حيث أن المدة غير المشترك عنها في بداية مدة الاشتراك.

مثال رقم (5)

بافتراض في المثال رقم (4) أن مدة الإجازة غير المشترك عنها من 2019/1/16 حتى 2020/1/15 :

يتم تقدير أجور التسوية و نسب التضخم بذات قواعد مثال رقم (4) نظراً لإهمال شهر 2020/1 حيث أنه يعد شهر البداية.

مثال رقم (6)

بافتراض في المثال رقم (4) أن مدة الإجازة غير المشترك عنها من 2019/2/5 حتى 2020/2/4 :

• حساب متوسط نسب التضخم للمدة قبل 2020/1/1 :
 $66.4 / 13 = (5.10) = 5.1\%$

• حساب متوسط نسب التضخم للمدة من 2020/3/1 حتى 2021/1/31 :
لا يتم زيادة أجر التسوية عن المدة الحالية لعدم توافر مدة خدمة فعلية مقدارها سنة كاملة من بداية الاشتراك من 2020/3/1 و حتى تحقق واقعة الاستحقاق
يتم حساب أجر التسوية كالآتي:

أولاً : يتم تحسين أجر التسوية عن المدة السابقة بمتوسط نسب التضخم عن كل سنة كاملة اعتباراً من 2020/1/1 حتى تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق (م 156) عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير:

ثانياً : يتم تحسين أجر التسوية عن المدة الحالية بمتوسط نسب التضخم عن كل سنة كاملة اعتباراً من 2020/1/1 حتى تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق (م 22) عن اجر الاشتراك :
تعديل الصياغة :

ثانياً : لا يتم تحسين أجر التسوية عن المدة الحالية لعدم توافر مدة خدمة فعلية مقدارها سنة كاملة من بداية الاشتراك من 2020/3/1 حتى نهاية الشهر السابق لتحقيق واقعة الاستحقاق 2021/2/7 :

مثال رقم (7)

بافتراض في المثال رقم (4) أن مدة الإجازة غير المشترك عنها من 2020/4/1 حتى 2020/4/30 :

• حساب متوسط نسب التضخم للمدة قبل 2020/1/1 :
 $66.4 / 13 = (5.10) = 5.1\%$

• حساب متوسط نسب التضخم للمدة من 2020/1/1 :
 $66.4 / 13 = (5.10) = 5.1\%$

تحليل حساب نسب التضخم:

1. تم حساب متوسط نسب التضخم للمدة السابقة اعتباراً من 2020/1/1 و حتى نهاية الشهر السابق لتحقيق واقعة الاستحقاق بغض النظر عن الاشتراك عنها من عدمه.

2 - تم حساب متوسط نسب التضخم عن المدة من 2020/1/1 حتى نهاية الشهر السابق لتحقيق واقعة الاستحقاق مع احتساب نسبة التضخم عن شهر الانقطاع ضمن حساب متوسط نسب التضخم حيث أن مدة الإجازة غير المشترك عنها تقع خلال فترة الاشتراك في ظل قانون 148 لسنة 2019.

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

القسم الثاني : قواعد تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

أولاً : تحديد أجر التسوية

مدة الاشتراك من يناير 2020:

- 1- المتوسط الشهري للأجور أو الدخول التي أدت على أساسها الاشتراكات كن كامل مدة الاشتراك.
- 2 - لا يدخل في حساب المتوسط المدة التي طلب المؤمن عليه حسابها ضمن مدة اشتراكه في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، وأية مدد تم إضافتها لمدة الاشتراك بقوانين وقرارات خاصة.
- 3- لا يدخل شهر البداية ضمن فترة المتوسط إلا إذا كان شهراً كاملاً.
- 4- يعتبر الشهر الذي انتهت فيه الخدمة شهراً كاملاً ضمن فترة المتوسط.
- 5- إذا كان شهر البداية هو شهر النهاية يعتد به شهراً كاملاً.

مدة الاشتراك قبل يناير 2020:

يحدد أجر أو دخل التسوية عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير أو دخل الاشتراك وفقاً لأحكام قانون التأمين الاجتماعي التي قضيت المدة في ظلها.

ثانياً : تحديد معدل التضخم

مدة الاشتراك من يناير 2020:

- 1 - يزداد أجر أو دخل التسوية:
أ- بنسبة تساوي متوسط نسب التضخم خلال المدة:
(1) من 2020/1/1 أو بداية الاشتراك أيهما ألق.
(2) حتى الشهر السابق لتاريخ تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية، مع احتساب نسب التضخم عن أشهر الإنقطاع ضمن حساب متوسط نسب التضخم.
(ملاحظة : بالنسبة لتعويض الدفعة الواحدة : حتى الشهر السابق لتاريخ نهاية الخدمة)
 - ب - عن كل سنة كاملة من سنوات مدة الاشتراك الفعلية (التي أدت عنها الاشتراكات) عن هذا الأجر.
 - ج - بشرط ألا يزيد المتوسط بعد إضافة هذه الزيادة عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك في تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق.
 - 2 - يتحدد متوسط نسب التضخم بإجمالي قيم معدل التضخم الشهرية مقسوماً على عدد الأشهر خلال المدة المبينة في 1/أ.
- ملحوظة :** عند حساب متوسط نسب التضخم يؤخذ الرقم العشري الأول فقط دون جبر أو تقريب.

مدة الاشتراك قبل يناير 2020:

- 1 - يزداد أجر التسوية عن الأجر الأساسي والأجر المتغير أو دخل التسوية:
أ - بنسبة تساوي متوسط نسب التضخم خلال المدة:
(1) من 2020 / 1 / 1.
- (2) حتى الشهر السابق لتاريخ تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية، بغض النظر عن الاشتراك عنها من عدمه.
- (ملاحظة : بالنسبة لتعويض الدفعة الواحدة : حتى الشهر السابق لتاريخ نهاية الخدمة)
- ب - عن كل سنة كاملة من المدة المبينة في البند (أ) السابق.
- ج - بشرط ألا يزيد متوسط أجر أو دخل التسوية بعد إضافة هذه الزيادة عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك في تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق.
- 2 - يتحدد متوسط نسب التضخم بإجمالي قيم معدل التضخم الشهرية مقسوماً على عدد الأشهر

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

ثانيا : تحديد معدل التضخم

خلال المدة المبينة في 1/أ.
ملحوظة : عند حساب متوسط نسب التضخم يؤخذ الرقم العشري الأول فقط دون جبر أو تقريب.

ثالثا : تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

يتم تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم عند تحديد كل من الحقوق الآتية:

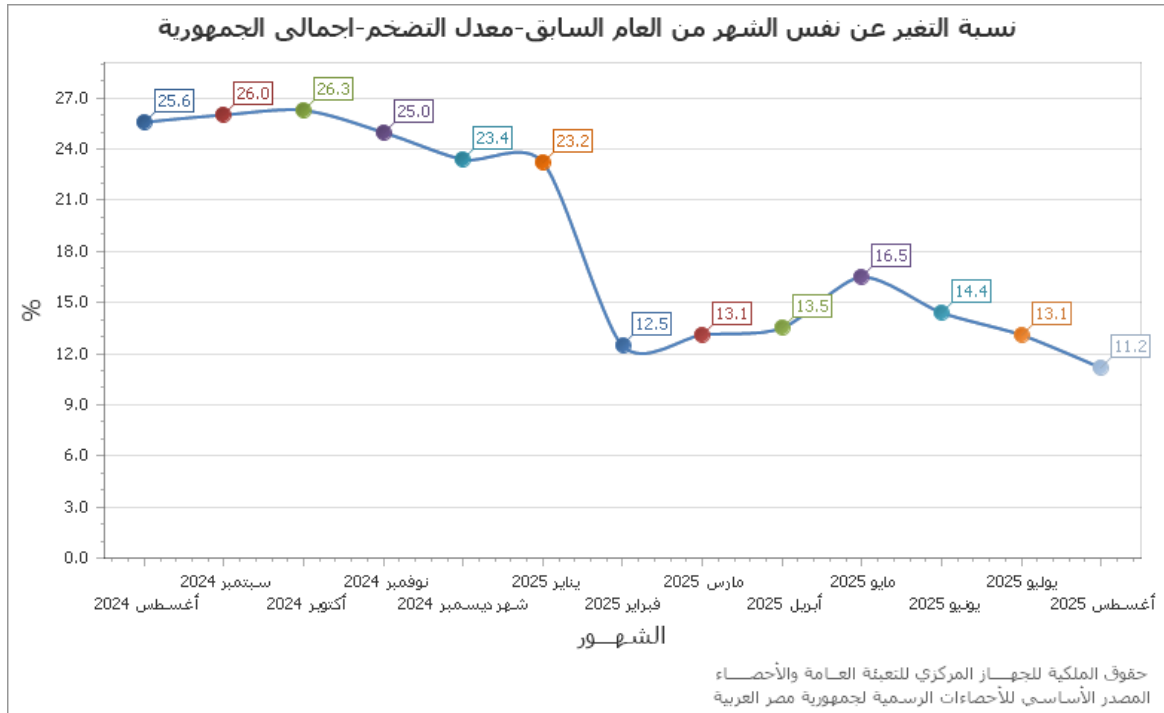
- 1 - معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.
- 2 - تعويض الدفعة الواحدة في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.
- (ملاحظة : بالنسبة لتعويض الدفعة الواحدة : يحدد متوسط نسب التضخم حتى الشهر السابق لتاريخ نهاية الخدمة، بدلا من الشهر السابق لتاريخ تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية.)**
- 3 - التعويض الإضافي.
- 4 - المكافأة عن المدة السابقة على يناير 2020.
- أ - عن المدة الفعلية والمدة المحسوبة بالمبالغ المدخرة.
- ب - عن المدة المشتراة في نظام المكافأة.
- ج - المكافأة الإضافية للجهات الصادر لها قرار بزيادة الاشتراك في نظم المكافأة وفقاً لأحكام المادة الرابعة عشر من القانون رقم 47 لسنة 1984.
- 5 - معاش تأمين إصابة العمل.
- 6 - تعويض الدفعة الواحدة في تأمين إصابة العمل.

مرفق Excel Sheet (تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم-1-83)

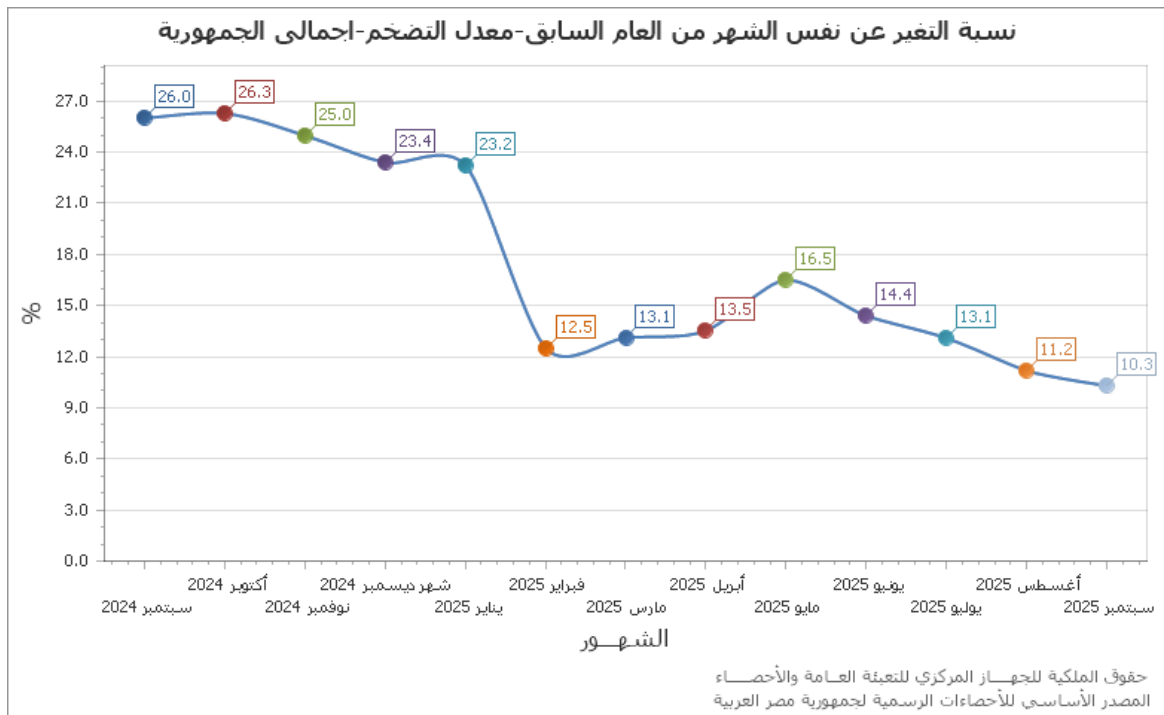
- يتضمن تحديد متوسط معدل التضخم الشهري:
- أولا : عن مدد الاشتراك قبل ومن يناير 2020.
- ثانيا : عن مدد الاشتراك بعد يناير 2020.
- يراعى في استيفائه :
- 1 - تاريخ النهاية = الشهر السابق لتاريخ تحقق واقعة استحقاق كافة الحقوق التأمينية.
 - (ملاحظة : بالنسبة لتعويض الدفعة الواحدة في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة = الشهر السابق لتاريخ نهاية الخدمة)
 - 2 - يشترط لتحديد المتوسط الشهري ألا تقل عدد الشهور عن 12 شهر.
 - 3 - معدل التضخم السنوي لاجمالي الجمهورية وفقا للجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء المقابل لنفس الشهر من العام السابق.
 - 4 - عند حساب متوسط نسب التضخم يؤخذ الرقم العشري الأول فقط دون جبر أو تقريب.
 - 5 - يتم تحديث ال Excel Sheet شهريا باضافة معدل التضخم لآخر شهر متاح.

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

نسبة التغير عن نفس الشهر من العام السابق - معدل التضخم - إجمالي الجمهورية
أغسطس 2024 - أغسطس 2025

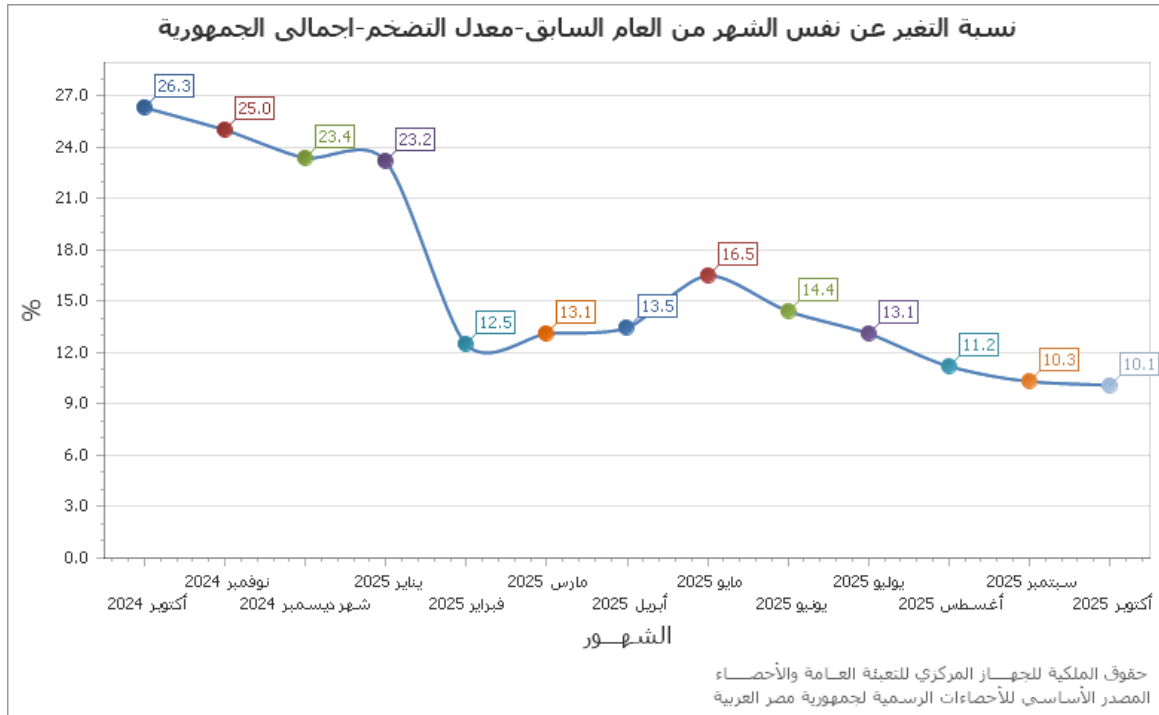


نسبة التغير عن نفس الشهر من العام السابق - معدل التضخم - إجمالي الجمهورية
سبتمبر 2024 - سبتمبر 2025



تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

نسبة التغير عن نفس الشهر من العام السابق - معدل التضخم - إجمالي الجمهورية
أكتوبر 2024 - أكتوبر 2025



نسبة التغير عن نفس الشهر من العام السابق - معدل التضخم - إجمالي الجمهورية

الشهر / السنة	%	الشهر / السنة	%
نوفمبر 2024	25	نوفمبر 2025	10
ديسمبر 2024	23.4	ديسمبر 2025	10.3
يناير 2025	23.2	يناير 2026	10.1
فبراير 2025	12.5	فبراير 2026	11.5
مارس 2025	13.1	مارس 2026	13.5
أبريل 2025	13.5	أبريل 2026	13.4
مايو 2025	16.5	مايو 2026	13.0
يونيو 2025	14.4	يونيو 2026	12.2
يوليو 2025	13.1	يوليو 2026	13

ارتفع معدل التضخم السنوي لإجمالي الجمهورية في مصر إلى 13.0% لشهر يوليو 2026 مقارنة بنسبة 12.2% في شهر يونيو السابق، وذلك وفقاً للبيانات الصادرة عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء [1].

تفاصيل مؤشرات التضخم لإجمالي الجمهورية (يوليو 2026)

- التضخم السنوي (مقارنة بيوليو 2025): سجل 13.0%.
- التضخم الشهري (مقارنة بيونيو 2026): سجل ارتفاعاً طفيفاً بنسبة 0.1%.
- الرقم القياسي العام لأسعار المستهلكين: بلغ 289.9 نقطة لشهر يوليو 2026 [1, 2].

تحسين أجر التسوية بمعدل التضخم

أمثلة تطبيقية								تاريخ نهاية مدد الاشتراك	مسلسل
معدل التضخم الشهري				أولاً : عن مدد الاشتراك قبل ومن 2020 / 1 / 1					
ثانياً : عن مدد الاشتراك بدايتها بعد 2020 / 1 / 1				تاريخ البداية					
متوسط	عدد الشهور	اجمالى معدل التضخم	تاريخ البداية	متوسط	عدد الشهور	اجمالى معدل التضخم	تاريخ البداية		
12.7	42	535.5	2020 / 2 / 1	12.6	43	542.3	2020 / 1 / 1	2023 / 7 / 1	01
15.8	30	475.9	2021 / 2 / 1	12.6	43	542.3	2020 / 1 / 1	2023 / 7 / 1	02
22.3	18	403.1	2022 / 2 / 1	12.6	43	542.3	2020 / 1 / 1	2023 / 7 / 1	03
26.7	12	321.5	2022 / 8 / 1	12.6	43	542.3	2020 / 1 / 1	2023 / 7 / 1	04
00.0	11	306.2	2022 / 9 / 1	12.6	43	542.3	2020 / 1 / 1	2023 / 7 / 1	05
00.0	01	038.2	2023 / 7 / 1	12.6	43	542.3	2020 / 1 / 1	2023 / 7 / 1	06
00.0	00	000.0	2023 / 7 / 1	09.0	37	335.3	2020 / 1 / 1	2023 / 1 / 1	07
00.0	07	048.5	2021 / 7 / 1	05.5	25	139.2	2020 / 1 / 1	2022 / 1 / 1	08
04.9	12	059.6	2020 / 2 / 1	05.1	13	066.4	2020 / 1 / 1	2021 / 1 / 1	09
00.0	00	000.0	2020 / 2 / 1	00.0	01	006.8	2020 / 1 / 1	2020 / 1 / 1	10
12.1	41	497.3	2020 / 2 / 1					2023 / 6 / 1	11
21.4	12	257.4	2022 / 5 / 1					2023 / 4 / 1	12
08.4	16	134.9	2021 / 3 / 1					2022 / 6 / 1	13
00.0	11	054.8	2020 / 2 / 1					2020 / 12 / 1	14
00.0	04	020.4	2020 / 2 / 1					2020 / 5 / 1	15
				12.0	42	504.1	2020 / 1 / 1	2023 / 6 / 1	16
				06.8	30	206.2	2020 / 1 / 1	2022 / 6 / 1	17
				10.8	40	433.6	2020 / 1 / 1	2023 / 4 / 1	18
				05.1	12	061.6	2020 / 1 / 1	2020 / 12 / 1	19
				00.0	11	055.6	2020 / 1 / 1	2020 / 11 / 1	20
13.3	43	575.2	2020 / 2 / 1	13.2	44	582.0	2020 / 1 / 1	2023 / 8 / 1	21
13.9	44	615.5	2020 / 2 / 1	13.8	45	622.3	2020 / 1 / 1	2023 / 9 / 1	22
14.5	45	654	2020 / 2 / 1	14.3	46	660.8	2020 / 1 / 1	2023 / 10 / 1	23
15	46	690.4	2020 / 2 / 1	14.8	47	697.2	2020 / 1 / 1	2023 / 11 / 1	24
15.4	47	725.6	2020 / 2 / 1	15.2	48	732.4	2020 / 1 / 1	2023 / 12 / 1	25
15.7	48	756.8	2020 / 2 / 1	15.5	49	763.6	2020 / 1 / 1	2024 / 1 / 1	26
16.1	49	792.8	2020 / 2 / 1	15.9	50	799.6	2020 / 1 / 1	2024 / 2 / 1	27
16.5	50	825.9	2020 / 2 / 1	16.3	51	832.7	2020 / 1 / 1	2024 / 3 / 1	28
16.8	51	857.7	2020 / 2 / 1	16.6	52	864.5	2020 / 1 / 1	2024 / 4 / 1	29
17	52	885.1	2020 / 2 / 1	16.8	53	891.9	2020 / 1 / 1	2024 / 5 / 1	30
17.2	53	912.2	2020 / 2 / 1	17.0	54	919.0	2020 / 1 / 1	2024 / 6 / 1	31
17.3	54	937.4	2020 / 2 / 1	17.1	55	944.2	2020 / 1 / 1	2024 / 7 / 1	32
17.5	55	963	2020 / 2 / 1	17.3	56	969.8	2020 / 1 / 1	2024 / 8 / 1	33
17.6	56	989	2020 / 2 / 1	17.4	57	995.8	2020 / 1 / 1	2024 / 9 / 1	34
17.8	57	1015.3	2020 / 2 / 1	17.6	58	1022.1	2020 / 1 / 1	2024 / 10 / 1	35
17.9	58	1040.3	2020 / 2 / 1	17.7	59	1047.1	2020 / 1 / 1	2024 / 11 / 1	36
18	59	1063.7	2020 / 2 / 1	17.8	60	1070.5	2020 / 1 / 1	2024 / 12 / 1	37
18.1	60	1086.9	2020 / 2 / 1	17.9	61	1093.7	2020 / 1 / 1	2025 / 1 / 1	38
18	61	1099.4	2020 / 2 / 1	17.8	62	1106.2	2020 / 1 / 1	2025 / 2 / 1	39
17.9	62	1112.5	2020 / 2 / 1	17.7	63	1119.3	2020 / 1 / 1	2025 / 3 / 1	40
17.8	63	1126	2020 / 2 / 1	17.7	64	1132.8	2020 / 1 / 1	2025 / 4 / 1	41
17.8	64	1142.5	2020 / 2 / 1	17.6	65	1149.3	2020 / 1 / 1	2025 / 5 / 1	42
17.7	65	1156.9	2020 / 2 / 1	17.6	66	1163.7	2020 / 1 / 1	2025 / 6 / 1	43
17.7	66	1170	2020 / 2 / 1	17.5	67	1176.8	2020 / 1 / 1	2025 / 7 / 1	44
17.6	67	1181.2	2020 / 2 / 1	17.4	68	1188	2020 / 1 / 1	2025 / 8 / 1	45
17.5	68	1191.5	2020 / 2 / 1	17.3	69	1198.3	2020 / 1 / 1	2025 / 9 / 1	46
17.4	69	1201.6	2020 / 2 / 1	17.2	70	1208.4	2020 / 1 / 1	2025 / 10 / 1	47
17.3	70	1211.6	2020 / 2 / 1	17.1	71	1218.4	2020 / 1 / 1	2025 / 11 / 1	48
17.2	71	1221.9	2020 / 2 / 1	17	72	1228.7	2020 / 1 / 1	2025 / 12 / 1	49
17.1	72	1233	2020 / 2 / 1	16.9	73	1238.8	2020 / 1 / 1	2026 / 1 / 1	50
17	73	1243.5	2020 / 2 / 1	16.8	74	1250.3	2020 / 1 / 1	2026 / 2 / 1	51
16.9	74	1257	2020 / 2 / 1	16.8	75	1263.5	2020 / 1 / 1	2026 / 3 / 1	52
16.9	75	1270.4	2020 / 2 / 1	16.8	76	1277.2	2020 / 1 / 1	2026 / 4 / 1	53
16.8	76	1283.4	2020 / 2 / 1	16.7	77	1290.2	2020 / 1 / 1	2026 / 5 / 1	54
16.8	77	1295.6	2020 / 2 / 1	16.6	78	1302.4	2020 / 1 / 1	2026 / 6 / 1	55
16.7	78	1308.6	2020 / 2 / 1	16.6	79	1315.4	2020 / 1 / 1	2026 / 7 / 1	56